

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٠٣ لسنة ٢٠١٠

بإنشاء جامعة دمنهور

وتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون تنظيم الجامعات الصادر بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ والقوانين المعدلة له :

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بقرار رئيس الجمهورية

رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥ والقرارات المعدلة له :

وعلى موافقة المجلس الأعلى للجامعات :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي ووزير الدولة للبحث العلمي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٣ :

قرارات :

(المادة الأولى)

تنشأ بالإضافة إلى الجامعات المنصوص عليها بالمادة (٢) من قانون تنظيم الجامعات المشار إليه جامعة دمنهور ومقرها مدينة دمنهور .

(المادة الثانية)

يلغى فرع جامعة الإسكندرية بدمنهور الوارد بالمادة (١) «ثانياً» من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها .

وتضم الكليات التابعة لهذا الفرع الذي تم إلفاله إلى جامعة دمنهور وذلك على النحو الموضح بالمادة الثالثة من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يضاف إلى «أولاً» تكوين الجامعات من المادة (١) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات المشار إليها ما يلى :

تاسع عشر - جامعة دمنهور :

- ١ - كلية الآداب .
- ٢ - كلية التجارة .
- ٣ - كلية الزراعة .
- ٤ - كلية التربية .
- ٥ - كلية التمريض .
- ٦ - كلية العلوم .
- ٧ - كلية الطب البيطري .
- ٨ - كلية الصيدلة .
- ٩ - كلية رياض الأطفال .
- ١٠ - كلية الطب .
- ١١ - كلية طب الأسنان .
- ١٢ - كلية الهندسة .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذي القعدة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٢٦ أكتوبر سنة ٢٠١٠ م) .

حسني مبارك